

السلطة التنفيذية والتشريعية بالكويت دراسة لأوجه التعاون والتعارض

أ. بن عودة محمد المؤمن
المركز الجامعي لتأهيل نفسيت

الملخص

تعتبر دولة الكويت العربية، والتي تأخذ بالنظام البرلماني في إطار الملكية الدستورية، أحد أبرز الدول العربية الخليجية ريادةً في الممارسة السياسية بالرغم من حداثة التجربة الديمقراطية فيها، التي تحدّد زمنياً بالفترة التالية لنيلها للاستقلال الوطني سنة 1961، ولقد شهدت هذه التجربة الفتية العديد من التطورات والأحداث المتعددة بين الحين والآخر، وإنَّ من بين ما يميز التجربة البرلمانية الكويتية إشكالية التعارض والتباين الشديد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ما أدى في كثيرٍ من الأحيان إلى تعطيل عمل الحكومة، أو حلّ المؤسسة التشريعية مثلاً ب مجلس الأمة. وفي هذا الإطار فقد تعددت التحليلات والدراسات القانونية والسياسية التي فصّلت في أسباب التباينات المتكررة بين السلطتين، وأفضت كل واحدة منها إلى نتائج وحلولٍ مختلفة، وعلى ضوء هذه الاختلافات جاءت هذه الدراسة المعروفة بـ "السلطة التنفيذية والتشريعية بالكويت: دراسة لأوجه التعاون والتعارض" لتجيب على التساؤل الرئيسي المتمثل في: ما هي أبرز ملامح التعاون والتعارض بين السلطتين التنفيذية والتشريعية بالنظام السياسي الكويتي؟ وكيف السبيل لحلّها؟

Summary

Considers Kuwait Arabic, and that takes a parliamentary system in a constitutional monarchy framework, a prominent Gulf Arab states leadership in political practice despite recent democratic experiment where, that determine the timetable following the period of gaining national independence in 1961, and I have seen this experience many renewable developments and events between now and the other, and that one of the characteristic of the Kuwaiti parliamentary experience the problem of conflict and extreme contrast between the executive and legislative branches, resulting in often either to disrupt the work of the government, or dissolve the National Assembly represented the legislative institution.

In this context, the analyzes were several and legal studies and political, which was separated into the causes of frequent discrepancies between the two authorities, and led every one of them on the results and specific solutions, and in the light of these differences came entitled to "the executive branch and the legislative Kuwait study: A study of the aspects of cooperation and conflict "to answer the main question of: What are the most prominent features of

cooperation and conflict between the executive and legislative branches of the Kuwaiti political system? And the way how to solve it?

مُهَبَّدْ

يُعرّف النظام بصفة عامة، على أنه مجموعة من العناصر المترابطة وظيفياً مع بعضها البعض، بما يعنيه أن أي تغير في أحد العناصر المشكّلة للنظام، يؤدي إلى تغيير كاملٍ في بنية النظام ككل، ومن هنا المنطلق استند دافيد إيستون مؤسس اقترب النظم في تحليله لعمل النظام السياسي وتفاعلاته مع بيئته.

وإنّ النظام السياسي، والذي يتضمن مجموعة من الأجهزة والسلطات والمؤسسات، والتي تسعى من خلال التفاعل، إلى رسم ووضع سياسات عامة من شأنها أن تسير الشأن العام للبلاد، تستند إلى أسس وضوابط دستورية قانونية، تحدد الأدوار المنوطة بكل سلطة أو مؤسسة داخل النظام، وتحاول أن تنفي عن النظام حالة التعارض والتعطيل في آداء هذه السلطات والمؤسسات لمهامها وصلاحياتها، بما يخدم إستمرار وبقاء النظام السياسي وحافظته على مبادئه الراسخة دستورياً.

وقد أكّد علماء السياسة وفقهاء القانون الدستوري، على تضمين مبدأ الفصل بين السلطات ضمن الدساتير، كأحد المبادئ الضامنة لحق كل سلطة في آداء دورها ضمن نسق النظام من جهة، وكذا لمنع "تغول" أو تدخل أي سلطة من السلطات الثلاث في نطاق عمل سلطة أخرى ضمن نفس النظام من جهة أخرى، وفي هذا الإطار قسمت النظم السياسية وصُفت وفق نمط الفصل المتبع في هذا النظام أم ذاك، سواء الفصل المرن الذي غالباً ما تؤسس عليه النظم السياسية البرلمانية، أم الفصل الجامد أو المطلق الذي تستند عليه النظم الرئاسية.

إشكالية الدراسة:

تعتبر دولة الكويت العربية، والتي تأخذ بالنظام البرلماني في إطار الملكية الدستورية، أحد أبرز الدول العربية الخليجية ريادةً في الممارسة السياسية بالرغم من حداثة التجربة الديموقراطية فيها، التي تحدد زمنياً بالفترة التالية لنيلها للإستقلال الوطني سنة 1961، ولقد شهدت هذه

التجربة الفتية العديد من التطورات والأحداث المتجددة بين الحين والأخر، وإن ما يميزها إشكالية التعارض والتباين الشديد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ما أدى في كثيرٍ من الأحيان إما إلى تعطيل عمل الحكومة، أو إلى حل المؤسسة التشريعية مثلثة بمجلس الأمة.

وفي هذا الإطار فقد تعددت التحليلات والدراسات القانونية والسياسية التي فصلت في أسباب التباينات المتكررة بين السلطتين، وأفضت كل واحدةٍ منها إلى نتائج وحلولٍ محددة، وعلى ضوء هذه الإختلافات جاءت هذه الدراسة المعونة بـ: "السلطة التنفيذية والتشريعية بالكويت: دراسة لأوجه التعاون والتعارض" لتجيب على التساؤل الرئيسي المتمثل في: ماهي أبرز ملامح التعاون والتعارض بين السلطتين التنفيذية والتشريعية بالنظام السياسي الكويتي؟ وكيف السبيل لحلّها؟

التساؤلات الفرعية:
وللاقتراب أكثر من الموضوع وبهدف الإجابة على التساؤل الرئيسي للدراسة نطرح التساؤلات الفرعية الآتية:

- ماهي نعيم بالتعارض بين السلطتين التشريعية والتنفيذية؟
- ماهي أهم العوامل المتحكمة في رسم تركيبة البرلمان الكويتي السياسية والمذهبية؟
- كيف يحدد الدستور الكويتي طبيعة الفصل بين السلطات وصلاحيات كل سلطة من هذه السلطات؟
- هل يمكن اعتبار افتقاد البرلمان الكويتي لأغلبية صرحة هو سبب مباشر في زيادة التعارض بين السلطتين التشريعية والتنفيذية؟
- ماهي التركيبة السياسية والمذهبية الغالبة على البرلمان الكويتي؟ وكيف تساهم في إضعاف التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت؟

أهمية الدراسة:

إن ما يميز النظام السياسي الكويتي ويجعله إطاراً هاماً للدراسة والتحليل العديد من العوامل نذكر منها:

- قلة التعديلات الدستورية التي لم تتجاوز المرتين منذ الاستقلال الوطني سنة 1961.
- كثرة التجاذبات والتباينات الشديدة بين السلطات التشريعية والتنفيذية ضمن النظام السياسي الكويتي، ما ساهم في التعديلات المتكررة المستمرة لأعمال كل من السلطات.
- غياب الممارسة السياسية بالكويت عن باقي الدول الخليجية الأخرى، بالرغم من التشابه في الأطر الاجتماعية والثقافية.

أهداف الدراسة:

- محاولة دراسة العلاقة بين السلطات التشريعية والتنفيذية بالكويت، من منظار قانوني دستوري من جهة.
- توضيح طبيعة مبدأ الفصل بين السلطات بالنظام السياسي الكويتي.
- رصد أهم التعديلات الدستورية التي مر بها النظام السياسي الكويتي، وكيف أثرت على طبيعة العلاقة ما بين السلطات التشريعية والتنفيذية فيه.
- أهم الصالحيات الدستورية للسلطتين التشريعية والتنفيذية بالنظام السياسي الكويتي.
- محاولة فحص واقع التعاون والتعارض بين السلطات التشريعية والتنفيذية بالكويت بين ما تنص عليه النصوص الدستورية وما تنتجه الممارسة السياسية على الواقع.
- محاولة تقديم حلول ورؤى نظرية وعملية ناجحة تهدف إلى التقليل من حدة التباينات الشديدة بين السلطات التشريعية والتنفيذية بالنظام السياسي الكويتي.

وبالنظر إلى الأهمية البالغة للموضوع، وتوخيًّا للتوصل إلى الأهداف السالفَة الذكر، فقد افترضت الدراسة العديد من الفروض العلمية

جاءت كالتالي:

فرضيات الدراسة:

اعتمدت الدراسة في تحليلها للموضوع على العديد من الفرضيات أهمها:

- إن العلاقة المختلطة بين البرلمان والحكومة الكويتية، تعزى إلى عدم وجود أغلبية بالبرلمان، وهو ما يزيد من حدة التباين بين السلطتين.
- إن غموض المشرع الكويتي في تحديد طبيعة الفصل بين السلطات، وعدم تحديد صلاحيات كل سلطة بالنظام السياسي الكويتي، يساهم في زيادة حدّة التعارض بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.
- إن النظام الانتخابي يلعب دوراً بارزاً في رسم تركيبة للبرلمان بحيث أدى في الآونة الأخيرة إلى انتخاب مجالس نيابية متعددة امتازت بعدم التجانس سواء في التوجهات السياسية أو من حيث المكونات الإثنية للمجتمع الكويتي.
- تغير نواب القبائل والعشائر الكويتية وكسرهم لقاعدة التحالف الدائم مع العائلة الحاكمة، أدى إلى حالة من عدم الإستقرار بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت.

محاور الدراسة

- توضيح طرق إصدار الدساتير العربية.
- توضيح مسار ترسخ النظام الدستوري بالكويت.
- تنظيم الدستور الكويتي للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.
- أوجه التعارض والتباين بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت.
- أهم مكتسبات البرلمان الكويتي في مواجهة الحكومة.
- أهم الحلول المقترنة لتفادي التعارض بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت.

تاريخ إصدار الدساتير العربية

يمكن تصنيف الدول العربية من حيث تاريخ إصدار دساتيرها إلى ثلاث جموعات أساسية هي:

دول عرفت حركة دستورية وصدر فيها الدستور لأول مرة قبل الخضوع للإستعمار الغربي، ومن نماذجها مصر وسوريا، فهي مصر بدأت الحركة الدستورية في أواخر عهد الخديوي إسماعيل وذلك بصدور اللائحة التأسيسية التي أقامت مجلس شورى النواب سنة 1866.

وفي سوريا قامت الحكومة بدعوة ممثلين لجميع البلاد السورية بحدودها الحالية ومعها شرق الأردن ولبنان وفلسطين لعقد المؤتمر السوري العام، وهو بمثابة المجلس النيابي بهدف وضع دستور للبلاد، وفي عام 1920 أعلن المؤتمر استقلال المملكة العربية السورية عن الحكم العثماني⁽¹⁾، ثم وضع لها دستور أشبه إخاهي يسري على جميع البلاد السالفة الذكر.

كما دول عرفت أول دستور لها أثناء الحقبة الإستعمارية، ومن أمثلها العراق ولبنان والأردن، وفي العراق، ربطت بريطانيا باعتبارها الدولة المنتدبة آنذاك إصدارها الدستور في عام 1922، بموافقة العراق على توقيع معاهدة تكريس علاقة الاحتلال وتعتمدها، وهذا يعني أن المعاهدة العراقية - البريطانية حظيت منذ اللحظة الأولى بأسبقية زمنية وأولوية قانونية على الدستور العراقي، فعلاوة على إصدار الدستور جاء تاليًا توقيع المعاهدة، إذن الملك صراحة في متن المعاهدة بعدم تضمين الدستور نصوص تخالف المعاهدة.

ولم يختلف الوضع كثيراً بالنسبة للحالة اللبنانية⁽²⁾، فقد جاء أمر صدور الدستور اللبناني في بيان مجلس عصبة الأمم بتاريخ 28 يوليو 1922، حيث ألزم البيان فرنسا - باعتبارها الدولة المنتدبة - بالمسارعة إلى وضع دستور لكل من سوريا ولبنان في ما لا يتجاوز ثلاثة أعوام.

دول تأخر صدور أول دستور بها حتى تمام حصولها على الاستقلال، وتضم هذه المجموعة دولاً مثل المغرب، الكويت اليمن والبحرين، وإذا كانت طبيعة الخبرة الإستعمارية وطريقة الحصول على الاستقلال قد أثرتا على التطور السياسي اللاحق فإنهما بدورهما طبعتا التطور الدستوري ولذلك فإن ثمة دولاً تأثرت دساتيرها بدستور الدولة الإستعمارية أو نقلت عنه مثل المغرب.

طريقة إصدار الدساتير العربية

يمكن تصنيف الدول العربية من حيث طريقة إصدار دساتيرها إلى ثلاث فئات رئيسية:

- دول تصدر دساتيرها عن حنة من الحكم وعوجب إرادته، وتكون بذلك عرضة للتعديل أو الإلغاء، ومن نماذج ذلك بحد الدستور العراقي الذي أصدره مجلس قيادة الثورة سنة 1970، والدستوران العودي والعماني، اللذان صدران بمرسومين أحدهما ملكي وأخر سلطاني.
 - دول تصدر دساتيرها بطريقة ديمقراطية، يعني أنها تأتي ثمرة لجهود جمعية تأسيسية منتخبة، أو بواسطة لجنة منبثقة من البرلمان، ومن نماذج تلك الفئة الدستور التونسي الذي أعدّ عام 1959 مجلس تأسيسي منتخب، وعادة ما يحاط تعديل هذا النوع من الدساتير بجموعة من الإجراءات المعقّدة، التي تضمن استقراره ومعه كل المنظومة القانونية المرتبطة به.
 - دول تصدر دساتيرها بالمازوجة بين الطريقتين السابقتين، يعني أن تتبع من لجنة معينة بواسطة القيادة السياسية، ثم تعرض على الشعب لاحقاً للإستفتاء⁽³⁾، ومن أمثلة هذا النوع من الدساتير، الدستوران اليماني والموريتاني الصادران في عامي 1990 و 1991 على التوالي.
- العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الدساتير العربية
- هناك العديد من الخصائص والسمات المشتركة نوعاً ما بين الدساتير العربي فيما يخص تنظيمها للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر السمات الآتية:
- تعبر الدساتير العربية عن خلل في إدارة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لمصلحة الأخيرة، مع تركيز خاص على دور رئيس الدولة في إدارة العملية السياسية، كما هو الحال بالنسبة للمثال السوري الحالي، والوضع العراقي قبل إسقاط نظام صدام حسين.
- وتبدو هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في النظم الملكية بشكل أوضح، فنجد مثلاً أن دستور الأردن قد كرس دور الملك في العملية التشريعية، من خلال عدد كبير من النصوص، فالبرلمان الأردني يتكون من مجلسين أحدهما للأعيان والآخر للنواب، ويتمتع بصلاحيات كبيرة في مواجهة كل مجلس على حدة، وإزاء البرلمان في جموعه.


فالمملك بالأردن له الحق في إرجاء انتخابات مجلس النواب وحلّه، وهو الذي يعين مجلس الأعيان وبختار من بين أعضائه رئيسهم كما أنه يقبل استقالاتهم⁽⁴⁾، وهو يدعو البرلمان للاجتماع ويفتحه ويؤجله ويحلّه، وبمعنى آخر، على الرغم من أن النظام الأردني قد تخلّى عن القاعدة الأصيلة في الملكية البرلمانية التي تجعل الملك يملك ولا يحكم.

أما بالنسبة لنظام سلطنة عمان، فإنّ للسلطان العديد من الصالحيات كترؤس مجلس الوزراء أو تعيين من يترأسه، والقيام بالدور الرقابي على الوزراء، وصلاحية إصدار القوانين التي هي من صميم عمل السلطة التشريعية.

دولـة الـكـويـت: المـوقـع الجـغرـافـي والـتـرـكـيـة السـكـانـيـة
لـطـالـلا أـعـتـبـر المـوقـع الجـغرـافـي لـدـولـة الـكـويـت عـامـاً هـاماً فـي رـسـم
الـأـطـر الـيـة شـكـلت طـبـيـعـة النـظـام السـيـاسـي وـالـإـجـتمـاعـي وـالـإـقـتصـادـي لـلـدـولـة
الـحـدـيـثـة فـيـما بـعـد مـن جـانـب، بـالـإـضـافـة إـلـى كـوـنـه عـامـاً مـهـما فـي نـوـ وـازـدـهـار
جـمـارـتـها مـع الدـوـلـ الـجاـواـرـة مـن جـانـب آـخـر، فـبـنـظـرة جـغـرـافـية لـمـوقـع دـولـة
الـكـويـت عـلـى الشـمـالـ الغـرـبـيـ من الـخـلـيـجـ الـعـرـبـيـ، حـيـث تـحـدـهـا مـن الشـمـالـ
الـجـمـهـورـيـةـ الـعـرـاقـيـةـ وـمـنـ الـجـنـوبـ وـالـغـربـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ، وـمـنـ الشـرـقـ
مـيـاهـ الـخـلـيـجـ الـذـيـ يـفـصـلـهـاـ عـنـ الـجـمـهـورـيـةـ إـلـاسـلـامـيـةـ إـلـيـرانـيـةـ، نـلـاحـظـ أـنـ
هـذـاـ المـوقـعـ قـدـ مـيـزـهـاـ إـجـتمـاعـيـاـ وـسـيـاسـيـاـ وـجـيـوـ سـكـانـيـاـ حـيـنـ جـعـلـهـاـ مـلـتقـىـ
مـجـمـوعـةـ مـتـنـوـعـةـ مـنـ الـحـضـارـاتـ، وـمـحـطةـ تـجـمـعـتـ فـيـهـاـ مـكـوـنـاتـ مـتـعـدـدـةـ مـنـ
الـثـقـافـاتـ الـيـةـ اـنـعـكـسـتـ بـشـكـلـ وـاضـحـ فـيـ التـرـكـيـةـ السـكـانـيـةـ لـلـدـولـةـ فـيـماـ
يـضـفـيـ طـابـعـ التـعـدـديـةـ الـمـنـسـجـمـةـ مـعـ الـخـيـطـ الـجـغرـافـيـ.



تبغ مساحة دولة الكويت حوالي 17.181 كلم²، ويبلغ عدد سكانها وفقاً لآخر إحصاء عام 2005 حوالي 1.008.090 نسمة⁽⁵⁾، في حين يبلغ عدد المقيمين من غير الكويتيين حوالي 2.043.755 وهذا يعني أن المواطنين يمثلون ثلث عدد السكان تقريباً، بينما يمثل الوافدون من شتى بقاع العالم أغلبية الثلثين الآخرين.



بداية ترسخ النظام الدستوري بالكويت

يمكن اعتبار سنة 1962 بداية انطلاقة جديدة للنظام السياسي في الكويت تأطرت بحملة من الضوابط القانونية التي باتت تمثل المرجعية التي تحكم سلوك الجميع، وبخاصة سلطة الأمير التي أصبحت أكثر تقييداً والتزاماً مما كانت عليه في السابق، وأيضاً بقية قوى المجتمع التي ألقيت عليها مسؤولية أكبر بالمشاركة السياسية في رسم القرار وصناعته، وتطبيقه وتحمل تبعات إصلاحه وتطويره.

وبعد دستور الكويت الصادر سنة 1962 دستوراً مكتوباً وجامداً، لأنه ربط إمكانية تعديله وتنقيحه بشروط وإجراءات خاصة أكثر شدةً

وتعقيداً من تلك المقررة في القوانين العادلة، ومن حيث نشأته أو طريقة وضعه، فهو دستور تعاقدي بين الحاكم والمحكوم.

وقد عمل الدستور على تحقيق التوازن بين النظامين البرلماني والرئاسي، فمن مظاهر النظام البرلماني أن رئيس الدولة لا يتحمل مسؤولية سياسية مباشرة، وذاته مصونة لا تمس لأنها يتولى سلطاته من خلال وزرائه⁽⁶⁾، إضافة إلى الأخذ بنظام الفصل المرن بين السلطات، أما المظاهر الدستورية التي تقترب من النظام الرئاسي فيمكن وضعها في الملاحظات التالية:

لم يأخذ الدستور بقاعدة النظام البرلماني التقليدي بالطلاق، وهي القاعدة التي توجب اختيار الوزراء من بين نواب البرلمان، بل أجاز اختيارهم حتى من خارج البرلمان.

لا يحتاج تشكيل أي حكومة جديدة إلى ثقة مجلس الأمة، بل إلى ثقة الأمير فقط، لا يوجد نص على إسقاط الحكومة بشكل كامل من خلال قرار بطرح الثقة، أو عدم تعاون يصدره مجلس الأمة.

تحصر مسؤولية الوزارة أما الأمير فرئيس مجلس الوزراء وأعضاء الحكومة مسؤولون بالتضامن أمام الأمير.

تأثير التجربة الدستورية الكويتية على الخليج العربي

ويمكن القول إن للتجربة الدستورية الكويتية الأثر الكبير على دول الخليج الأخرى، فمنذ منتصف التسعينات بدأت بعض الدول الخليج الإقتداء بالنماذج الكويتية، ولو بشكل ووتيرة بطيئة وتدرجية، فعلى سبيل المثال أجرت دولة الإمارات العربية انتخابات جزئية محدودة سنة 2006، تمثلت في إعطاء مجموعة صغيرة لا تتجاوز 7000 مواطن حق الإدلاء بأصواتهم لانتخاب نصف أعضاء المجلس الوطني، الذي هو في الأصل مجلس ذو طابع استشاري يفقد صلاحية التشريع والرقابة.

وكذلك ما شهدته كل من سلطنة عمان والمملكة العربية السعودية العربية من تجربة ولو محتشمة بعض الشيء في هذا المجال، وذلك كتأسيس

مجلس شورى غير المنتخب شعبياً، وإجراء إنتخابات في مجالس محافظات البلديات المحدودة الصلاحية أيضاً.

هذا الزخم الذي حدث في منطقة الخليج في تشكيل ملامح بدائية وخاصة للحياة الديموقراطية هناك، ساهم في تقويب دول الخليج سياسياً من النظام السياسي الكويتي.

تنظيم الدستور الكويتي للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لقد نظم الدستور الكويتي العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الباب الرابع منه، فبالنسبة للسلطة التنفيذية فقد وزعها الدستور ما بين كل من رئيس الدولة أو الأمير والحكومة، والسلطة التنفيذية هي الجهة المهيمنة على مصالح الدولة والمنوط بها رسم السياسة العامة للبلاد، وبالنسبة للأمير فإن الدستور يؤكد على صيانة ذاته، وأنه يتولى سلطاته عن طريق وزرائه، وتتحدد اختصاصاته في ما يلي:

- يقوم بتعيين رئيس مجلس الوزراء ويعفيه من منصبه.
- يعين الوزراء ويعفيهم بناءً على ترشيح رئيس مجلس الوزراء⁽⁷⁾.
- يعين نائباً عنه لولاية العهد في حالة تعفيه خارج الإمارة، ويكون ذلك بأمر أميري محدد الفترة التي سيغيب فيها الأمير.
- للأمير صلاحية اقتراح القوانين وحق التصديق عليها وإصدارها.
- يحق للأمير أن يحل مجلس الأمة بمرسوم يبين فيه أسباب الحل.
- وقد جرى العرف في تاريخ الكويت الدستوري على أن يكون رئيس مجلس الوزراء وليناً للعهد، وهو لا يتولى أي وزارة ولا يطرح مجلس الأمة الثقة فيه، ومع ذلك فإذا رأى مجلس الأمة عدم إمكانية التعاون مع رئيس مجلس الوزراء ويعين حكومة جديدة، أو أن يحل مجلس الأمة، وفي حالة الحل، إذا قرر مجلس الأمة الجديد عدم التعاون مع رئيس مجلس الوزراء وبنفس الأغلبية اعتبر معزولاً من منصبه من تاريخ إقرار المجلس ذلك.

أما بالنسبة للحكومة فمن أهم إختصاصاتها:

- رسم السياسة العامة للبلاد.
- تحديد قانون جرائم الوزراء⁽⁸⁾.
- تنظيم المؤسسات العامة والهيئات وإدارة البلدية.
- وضع الضرائب، وتحصيل الأموال العامة وحفظ أملاك الدولة.
- إعداد ميزانية الدولة السنوية بمجلس الأمة.

أما السلطة التشريعية ممثلة بـ مجلس الأمة، فتتألف من 50 نائباً، ينتخبون بطريقة الانتخاب العام السري المباشر، لمدة أربع سنوات ميلادية، وبعدّ الوزراء غير المنتخبين في مجلس الأمة أعضاء بالمجلس بحكم وظيفتهم. وتتمحور اختصاصات مجلس الأمة على سبيل المثال لا الحصر حول ما يلي:

- التشريع والرقابة على تنفيذ السياسات العامة.
- إقرار مشاريع القوانين والمراسيم والمعاهدات.
- المناقشة والتصديق على الميزانية العامة للدولة.
- توجيه الإستجوابات والأسئلة إلى الوزراء.
- تلقي الشكاوى من المواطنين الوافدين.

أوجه التعارض والإنسداد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت: إن المدف الرئيسي من وجود آية حكومة ديموقراطية هو السهر على حماية المجتمع الذي جاء بها إلى السلطة وخدمة أفراده، وبما أن السلطتين التشريعية والتنفيذية ما هما إلا فرعان لنفس الحكومة، فمن غير الممكن أن يعمل كل منهما في إتجاه، بل لابد أن يعملا في إتجاه واحد متجانس ومتناعلم مع متطلبات الشعب.

غير أنه كثيراً ما يحدث خلاف في وجهات النظر بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وهنا يمكن التمييز بين نوعين من التباين بين السلطتين، الأول عادي كأن تطلب الحكومة زيادة في الضرائب بنسبة 10 % ولا يوافق البرلمان إلا على زيادة بنسبة 8 %، والنوع الثاني هو التباين الشديد بين السلطتين⁽⁹⁾، كأن تطلب زيادة على الضرائب بنسبة 10 % وترفض السلطة التشريعية آية زيادة فيها.

وفي الكويت فإن المتتبع للشأن السياسي والبرلماني بها، يدرك تماماً مدى التعارض الشديد والتباين بين وجهات النظر بين كل من الحكومة من جهة والبرلمان من جهة أخرى، الأمر الذي تسبب في كثير من الأحيان في توقف وتعطل السلطتين ما يؤدي بدوره إلى تعطل مصالح المواطنين والمقيمين على حد سواء، فمن أوجه التعارض نجد مثلاً:

- ظاهرة الإستجوابات المتكررة للوزراء ورئيس الوزراء على حد سواء، وفي سنة 2008 تم إستجواب رئيس الوزراء لأكثر من أربع مرات⁽¹⁰⁾، وتم على إثره تعليق عمل البرلمان الذي كان بعثابة أقصر البرلمانات الكويتية عمراً الذي لم يدم أكثر من 10 أشهر.
- كذلك فإن شلل النظام الكويتي في بعض الأحيان يرجع إلى طبيعة النظام الانتخابي المطبق، فكثرة التوجهات السياسية وغياب أطر سياسية حزبية قادرة على استيعابها، يجعل الإجماع على قضية معينة أمر صعب التحقيق⁽¹¹⁾، وعليه فإنه من الواضح أن النظام الانتخابي هو أكثر مطابعة للمرشحين القبليين والأثرياء منه للأحزاب السياسية.
- كذلك من أوجه التعارض بين السلطتين التنفيذية والتشريعية بالكويت، حالات الخل المتكررة ب مجلس الأمة، وكان ذلك في العديد من المناسبات تعدد السبع 07 حالات جاءت كالتالي (1967، 1981، 1986، 1992، 2003، 2006، 2008).

أهم مكتسبات البرلمان الكويتي في مواجهة الحكومة
إنه وعلى مر التجربة البرلمانية الكويتية، إستطاع مجلس الأمة أن يثبت قدرته على مواجهة أو مواجهة المهيمنة التي منحها الدستور للسلطة التنفيذية، فلدى البرلمان سلطات تشريعية إستطاعت أن تسقط خمس حكومات، وعلقت أعماله ست مرات، وقام بمساءلة أزيد من 45 وزيراً 20% منهم من بين أهم شخصيات الأسرة الحاكمة بالكويت⁽¹²⁾، كما قام بمحاسبة 15 وزيراً.

ويعتبر إستحقاق تحفيض عدد الدوائر الانتخابية بالكويت من بين أهم التحديات التي واجهها مجلس الأمة على طول التجربة الديموقراطية

بالكويت، ولقد تحقق ذلك عند مطالبة مجموعة من البرلمانيين الكويتيين، مكونين من تحالف ليبرالي إسلامي سنة 2006، أين تمكنا من الضغط على السلطة التنفيذية بعد أن حصلوا علىأغلبية مرحلة برلمان في انتخابات الصيف من نفس السنة، وهي المناسبة التي شهدت أيضاً مشاركة نسوية⁽¹³⁾ سواء فيما تعلق بمرشحات أو ضمن الفئة التي لها حق الانتخاب، وقد تجاوب الأمير فيما بعد بطلب المعارضة هذا، وتم بتوقيع قانون في هذا الخصوص، وخففت الدوائر من 25 دائرة انتخابية إلى 5 دوائر.

وكذلك يحسب مجلس الأمة الكويتي تحقيقاً لأحد أكثر مطالب الطبقة السياسية بالكويت، والتي تتمحور حول فصل منصب ولاية العهد عن رئاسة الوزراء، وكان ذلك سنة 2003، ويمكن القول هنا إن الحالة الصحية لولي العهد آنذاك ساعدت كثيراً على تحقق هذا المطلب الشعبي بالأساس، كما ساعد ذلك أيضاً وجدة بديل آخر لولي العهد خارج العائلة الحاكمة. أهم الحلول المقترحة لتفادي التعارض بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت:

قتل الإقتراح بتغيير الخارطة الانتخابية أو الدوائر الانتخابية بالكويت، أحد أهم الحلول لمشكلة التعارض الشديد بين السلطتين بالكويت، وذلك للدور الكبير الذي يلعبه النظام الانتخابي في رسم التركيبة البرلمانية، من حيث التوجهات السياسية أو حتى الطابع الطائفي والإثنين بمجلس الأمة. وبالكويت وعلى مدى أزيد من أربعين عاماً منذ سنة 1961 صدرت حوالي ستة قوانين برسم الدوائر الانتخابية، كل قانون منها قسم الكويت إلى عشرين دائرة ثم إلى 25 ثم إلى 5 دوائر⁽¹⁴⁾، ولكن في المقابل، كانت المعارضة الكويتية تنتقد باستمرار هذه القوانين بزعم أنها كانت تخدم إيصال فئات معينة من المجتمع إلى مجلس الأمة معروفة بدعمها إلى سياسات العائلة الحاكمة، ومن جهة أخرى تقدمت هذه القوى المعارضة بأزيد من 10 مقترنات بتغيير الخارطة الانتخابية لم تجسد على أرض الواقع.

كذلك يعتبر تعديل الدستور الكويتي أحد أهم المقترنات التي تقدم بها العديد من المهتمين بالشأن السياسي الكويتي، ووفقاً له فإنه لا سبيل من الخروج من حالة الجمود والإنسداد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية بالكويت إلا بتعديلات دستورية توضح العلاقة بشكل دقيق بين السلطتين، وتفصل أيضاً بين العائلة الحاكمة والمناصب التنفيذية المهمة كمنصب رئيس الوزراء، ولكن ليست هناك مؤشرات واضحة على موافقة آل صباح على أي تعديل قد يقلص من تأثيرهم على الحياة السياسية بالكويت.

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أنه من الصعوبة بمكان إجراء تعديلات دستورية بالكويت، وذلك للطبيعة الجامدة التي يتميز بها الدستور الكويتي وصعوبة تغييره⁽¹⁵⁾، ويشمل مواد لا يمكن تغييرها بأي حال من الأحوال، كالأحكام الخاصة بالنظام الأميركي، ومبادئ الحرية والمساواة وذلك إستناداً إلى المادة 175 منه، وكون عملية تعديل الدستور تتطلب تأييد أغلبية ثلثي أعضاء مجلس الأمة وتصديق الأمير وذلك وفق المادة رقم 59 من الدستور الكويتي.

خاتمة

إن هذه الأزمات السياسية المتتالية تطرح الشكوك حول التجربة الديموقراطية التمثيلية بالكويت، التي كانت يوماً ما مصدر إلهام للدول الخليجية كل، فقد أصبح البرلمان يظهر كعقبة في طريق عمل الحكومة، والحكومة أو السلطة التنفيذية تظهر بدورها وكأنها تمارس سياسة العصا والجزرة في مواجهة البرلمان، الأمر الذي يفسر عمليات الحل المتكررة بمجلس الأمة في حالة ما إذا لم يرضخ لطلاب الحكومة أو إذا تمادي في إستجواب الوزراء بالستمرار، بالرغم من أنه أحد الحقوق الدستورية التي تتمتع بها السلطة التشريعية بالكويت.

المواضيع والمراجع المعتمدة

(1) علي الدين هلال، نيفين مسعد، النظم السياسية العربية قضايا الاستمرار والتغيير، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: 2005، ص 133.

- (2) غسان سالم، "نحو عقد اجتماعي عربي جديد: بحث في الشرعية الدستورية"، سلسلة الثقافة القومية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: 1987، العدد 10، ص 25.
- (3) علي الدين هلال، نيفين مسعد، مرجع سابق، ص 136.
- (4) علي الدين هلال، "النظم السياسية العربية"، مذكرات طلاب السنة الرابعة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، القاهرة: 1985، ص 96.
- (5) سامي ناصر خليفة، حسن عبد الله جوهر، "صنع القرار في دولة الكويت: جدلية العلاقة بين النخب السياسية والاقتصادية"، المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 21، بيروت: شتاء 2009، ص 36.
- (6) سامي ناصر خليفة، حسن عبد الله جوهر، المرجع السابق، ص 41.
- (7) الدستور الكويتي الصادر سنة 1962، الباب الرابع تنظيم سلطات الدولة، الفصل الأول: رئيس الدولة، المادة 56، ص 11.
- (8) الدستور الكويتي الصادر سنة 1962، الباب الرابع تنظيم سلطات الدولة، الفصل الرابع: السلطة التنفيذية، الفرع الأول: الوزاراة، المادة 132، ص 28.
- (9) جابر سعيد عوض، النظم السياسية المقارنة النظرية والتطبيق، مطبعة العشري، القاهرة: 2008، ص 167.
- (10) عبد الله الشاجي، "الكويت إلى أين: التحديات ومستقبل النموذج الديمقراطي"، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت: أكتوبر 2009، العدد 10، ص 58.
- (11) brown, "electoral and constitutional reforms needed to resolve kuwait", political paralysis US: 2005, p87
- (12) عبد الله الشاجي، المرجع السابق، ص 55.
- (13) kenneth katzman, "kuwait: security; reforme, and US policy", congressional research service, 20 may 2009 , p 46 .
- (14) جاسم محمد كرم، جاسم محمد العلي، "تعديل الخريطة الانتخابية بدولة الكويت وأثره في السلوك الانتخابي"، مجلة العلوم الاجتماعية، مجلس النشر العلمي لجامعة الكويت، الكويت: 2005، مجل 33، ع 01، ص 09.
- (15) سامي ناصر خليفة، حسن عبد الله جوهر، مرجع سابق، ص 51.